

منشور عدد 78/33
صادر عن ادارة التعليم الثانوي

من وزير التربية القومية
الى

السادة العند وبين الجهويين للتعليم الثانوي
والسيدات والسادة رؤساء المعاهد والمدارس
الثانوية ومديري مدارس الترشيح

الموضوع : حول توزيع الاعمال على النظار

وبعد ، فقد تم تعيين القيمين العمامين واساتذة التعليم الثانوي للمرحلة الاولى واساتذة التعليم التقني للمرحلة الاولى الذين تتوفر فيهم الشروط المذكورة في الامر عدد 77-28 المؤرخ في 9 سبتمبر 1977 في خطة ناظر بمقتضى احكام الامر المشار اليه ، وقد نجم عن ذلك تعدد النظار في المعهد الواحد

ولذا فان هذا الوضع يدعو الى بيان مشمولات كل واحد منهم اعتمادا على النصوص المحمول بها والتقاليد المتوخاة في مثل هذه الحال ويمكن تصنيفهم كما يلي :

- (1) ناظر الدراسات : - يمين المدير على القيام بمهامه
- يكلف تحت سلطة رئيس المعهد :

- بتحقيق النظام البيداغوجي للمعهد وخاصة باعداد جداول اوقات المدرسين والتلاميذ
- وبمراقبة تطبيق البرامج و باقتراح كل اجراء من شأنه ان يحقق العمل المجدى للمدرسين والتلاميذ .
- وباعداد مجالس الاتسام والتوجيه وجميع الاجتماعات ذات الصبغة البيداغوجية وبالسهير على تنفيذ كل المقررات الناتجة عن ذلك .
- وبمراقبة عمل التلاميذ ونظامهم .
- وبنياية المدير اذا تغيب أو تعذر عليه الحضور .

(2) ناظر الدراسات التقنية : يساعد المدير ويقوم - تحت اشرافه - بتحقيق حسن سير المعامل والمصالح الملحقة بها : مكتب الدراسات - مكتب بحث الاشغال - مكتب الاشغال الخ . . .

ولهذا الغرض يكلف :

- بتحقيق التنظيم البيداغوجي في نطاق التعليم التقني وخاصة اعداد جداول اوقات المدرسين والتلاميذ .
- بالمشاركة في مجال الاقسام وتنظيم الاختبارات التطبيقية للامتحانات .
- بمراقبة انجاز تطبيق برامج التعليم العملي و باقتراح جميع الاجراءات الكفيلة بتوفير ظروف العمل الحسنة للمدرسين والتلاميذ .
- بتحضير كل اجتماع ذي صبغة بيداغوجية وبالتسيق بين نشاطات المدرسين في هذه الاجتماعات قصد تحقيق الانسجام الحسن بين التعليمين النظري والتطبيقي وبالإضافة الى ذلك فانه يسهر على :
- توزيع الاشغال بأحكام بين مختلف المعامل بكيفية تجعل الالات تستعمل استعمالا كاملا .

- ان يكون تجهيز المعهد بالآلات ومختلف الادوات متاشيا وحاجيات التعليم المتصود القاؤه
- ان تكون العناية بهذا التجهيز حسنة وان يقع استعماله بصفة محكمة .
- ان تكون المواد الاولية ملائمة من حيث النكف والكم للحاجيات الحقيقية لكل معمل .
- ان يقع استعمال هذه المواد بصفة فعلية مع مراعاة الاقتصاد من ناحية والنجاعة من ناحية اخرى
- واخيرا يجب عليه ان يضبط من الناحية البيداغوجية وبموافقة رئيس المعهد كل اجراء من شأنه ان يدقق وان يجعل مفهوم التعليم العملي يتطور حسب مقتضيه المعطيات الاقتصادية للبلاد .

(3) ناظر القسم الداخلي :

- انه مكلف تحت سلطة رئيس المعهد
- بالسهر على النظام وحسن هندام التلاميذ ومراقبتهم في قاعات المراجعة وقاعات الاكسل وقاعات النوم واثناء الراحة والتجول .
- بتنظيم عمل القيمين العاملين بالقسم الداخلي ومراقبتهم .

(4) ناظر القسم الخارجي :

- انه مكلف تحت سلطة المدير
- بالسهر على النظام وحسن هندام التلاميذ ومراقبتهم عند دخولهم الى المعهد وخروجهم منه واثناء الراحة وعند دخولهم الى الاقسام وخروجهم منها .
- بتنظيم عمل القيمين العاملين بالقسم الخارجي ومراقبتهم .
- وعليه فسعي الى المزيد من الجدوى واحكام التنسيق ، الرجاء اطلاع كافة المعنيين بالامر على فحوى هذا المنشور والعمل على توزيع المسؤوليات بين مساعديكم بمقتضاه

والسلام %

وزير التربية القومية


محمد مزالمسي